

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12967 - أيما عبد أصاب شيئاً مما نهى الله عنه ثم أقيم عليه [ حده ] كفر عنه ذلك الذنب .

( ك عن خزيمه بن ثابت ) ( أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الحدود ( 4 / 388 ) وقال :  
صحيح الإسناد . وما بين الحاصرتين من المستدرک . ص )